

- 49- هدية العارفين، لإسماعيل باشا (1339هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية، إسطنبول، 1591.
- 50- الوافي بالوفيات، للصفدي (764هـ)، تحقيق: أحمد الأرنؤوط، وتركي مصطفى، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1420هـ/2000م.
- 51- وفيات الأعيان، لابن خلكان (681هـ)، تحقيق: الدكتور إحسان عباس، دار صادر، بيروت، د.ت.
- 52- الوفيات، لمحمد بن رافع السلامي (774هـ)، تحقيق: صالح مهدي عباس، إشراف: الدكتور بشار عواد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، 1402هـ/1982م.

### الأساليب النبوية في النهي عن التفرق والافتراق: دراسة تحليلية

د. أحمد عزالدين أبو بكر  
كلية دراسات القرآن والسنة  
جامعة العلوم الإسلامية الماليزية  
izzuddin@usim.edu.my

الملخص

نهي السنة النبوية التفرق والافتراق وما يتعلق بهما نهيًا شديدًا بأساليب متنوعة قد تحمل معاني ودلالة ولطائف خفية، لذلك تهدف هذه المقالة دراسة هذه الأساليب والتي يمكن استعمالها في وضع الخطوات المنشودة في التعامل مع قضايا الاختلاف والتفرق والوحدة الإسلامية، كما استخدمت المقالة المنهج الموضوعي من نوع تحليل المحتويات في دراستها، وبعد جمع الأحاديث والنقاط ذات الصلة وتحليل عناصرها استخلصت المقالة خمسة الأساليب النبوية في النهي عن التفرق والافتراق؛ الأول: النهي عن التفرق والتحذير منه، والثاني: الأمر على الاتحاد والاجتماع على الدين، والثالث: الأمر على لزوم الجماعة المسلمة، والرابع: بيان أسباب الاجتماع وأسباب التفرق، والخامس: بيان الوعيد على المتفرقين والوعد على المجتمعين، والسادس: إلحاق التفرق بأوصاف مذمومة.

**الكلمات المفتاحية:** السنة، الأساليب النبوية، الاختلاف، التفرق والافتراق.

## المقدمة

قد عرف البشر منذ القدم بعقلهم السليم مخاطر التفرق وأضراره وإن لم يرشدتهم وحي إلهي، فالتفرق والافتراق يفتحان الباب أمام تسلل الأعداء في صفوفهم وتحريشها، وإهدار طاقتها الكبيرة بتبددها على ميادين مختلفة، تحكي ابن كثير أن جنكيز خان "لما احتضر أوصى أولاده بالاتفاق وعدم الافتراق، وضرب لهم في ذلك الأمثال، وأحضر بين يديه نشابا وأخذ سهما أعطاه لواحد منهم فكسره، ثم أحضر حزمة ودفعها إليهم مجموعة فلم يطبقوا كسرها، فقال: هذا مثلكم إذا اجتمعتم واتفقتم، وذلك مثلكم إذا انفردتم واختلفتم.

ونهي الإسلام التفرق في أي شكل من الأشكال نهيًا شديدًا، جاءت نصوص أشبه بالمتواتر معني في شأنه، حتى يقول الإمام أبو بكر الآجري: "أمر الله عز وجل بلزوم الجماعة، ونهانا عن الفرقة، وكذلك حذرنا النبي (ص) من الفرقة وأمرنا بلزوم الجماعة، وكذلك أئمتنا ممن سلف من علماء المسلمين، كلهم يأمرون بلزوم الجماعة وينهون عن الفرقة".

بالإضافة إلى الآيات القرآنية تعطي السنة النبوية اهتمامًا كبيرًا في هذا الصدد، ووردت أحاديث بأساليب متنوعة تحوي على معاني ودلالة كثيرة لا تحصى، وهي لم تأتي عبثًا لمن أمعن النظر وتدبر، لذلك تبحث المقالة من أمثال هذه الأساليب والصيغ، ويمكن أن تنفع في إبراز الحلول المرجوة في التعامل مع قضية الاختلاف والتفرق والوحدة

الإسلامية، وتستخدم المقالة المنهج الموضوعي من خلال جمع البيانات وتحليل المحتويات ذات الصلة بالموضوع من الأحاديث وغيرها.

### التفرق والافتراق: التعريف اللغوي

جاءت كلمة "التفرق" في القواميس العربية على وزن: تَفَرَّقَ يَتَفَرَّقُ تَفَرُّقًا وَتَفَرُّقًا فهو متفرق<sup>1</sup>، ومعناه تشتت وتباعداً. يقال: تفرق القوم: تباعدوا، تشتتوا، ذهب كل منهم في اتجاه، عكسه تجمعوا. تفرق الجمهور بعد العرض. تفرقوا: صاروا فرقا. تفرق الشيء: انقسم إلى جزأين أو إلى تصنيفين<sup>2</sup>.

ذكر هذا الوزن في القرآن الكريم من قول الله Y: [وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا] [آل عمران: 103]: ولا تتفادعوا ولا تتدابروا<sup>3</sup>. وقال الله Y: [أَرْبَابٌ مُتَفَرِّقُونَ خَيْرٌ أَمِ اللَّهُ الْوَاحِدُ الْقَهَّارُ] [يوسف: 39]: متعددون مختلفون<sup>4</sup>، كما ذكر الوزن في الحديث النبوي من قول النبي P: "البيعان بالخيار ما لم يتفرقا"<sup>5</sup>: ما لم يتفرقا أي ما داما في مكان العقد لم يتفرقا فإنهما بالخيار<sup>6</sup>، وأن يقبل ما لم يفارقه صاحبه فإذا افترقا لم يكن له بعد ذلك أن يقبل<sup>7</sup>.

وجاء كلمة "الافتراق" على وزن افترق يفترق افتراقاً وفرقة فهو مُفْتَرِقٌ، ومعناه انفصل. يقال: اُفْتَرَقَ القوم: فارق بعضهم بعضاً، وافترق الصُبْحُ: انفلق عن نور النهار، وافترق الطريقُ: انقسم إلى شعب<sup>8</sup>.

1 أحمد مختار عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1429هـ-2008م، ج3)، ص1698.

2 المصدر نفسه، ج3، ص1698.

3 المصدر نفسه، ج3، ص1698.

4 المصدر نفسه، ج3، ص1698.

5 أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا، ص392، رقم 2079.

6 محمد بن صالح العثيمين، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (القاهرة: دار ابن الهيثم، د.ط، د.ت)، ج1، ص139.

7 محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار (الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 1429 هـ - 2008 م)، ج16، ص503.

8 أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1429 هـ - 2008 م)، ص1698.

محمد بن صالح العثيمين، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (القاهرة: دار ابن الهيثم، د.ط، د.ت)، ج1، ص139.

ومما ذكر هذا الوزن في الحديث النبوي قول النبي (ص): افتترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة<sup>9</sup>، والمعنى أنهم يفترقون فرقا تتدين كل واحدة منها بخلاف ما تتدين به الأخرى<sup>10</sup>.

والتفرق والافتراق سواء، ومنهم من يجعل التفرق للأبدان والافتراق في الكلام، يقال: فرقت بين الكلامين فافترقا، وفرقت بين الرجلين ففترقا<sup>11</sup>، وقال الأزهري: سئل أحمد بن يحيى المعروف بثعلب عن الفرق بين التفرق والافتراق، فقال: أخبرني ابن الأعرابي عن المفضل قال: يقال: فرقت بين الكلامين مخففا فتفرقا، وفرقت بين اثنين مشددا فافترقا<sup>12</sup>.

ويفهم مما سبق أن الكلمة تدل على حالة الشيء أو الانسان الذي تباعد وانفصل إلى شئئين أو طرفين فأكثر، وقد استخدم عدد من العلماء والباحثين كلمة "التفرق" في عناوين كتبهم، من أشهرها كتاب "الصحة الإسلامية بين التفرق المذموم والاختلاف المحمود" للدكتور يوسف القرضاوي، وناقش هذا الكتاب وغيرها من هذا النوع مظاهر التفرق والافتراق التي تصيب المسلمين خاصة بين أبناء الحركات الإسلامية، ولعل استخدام هذه الكلمة بدلا عن "الافتراق" لأن التفرق في الكلمة وما شابهها من الأفكار والاتجاهات حصلت قبل حصول التفرق والافتراق في الأبدان والأجسام.

### معنى التفرق والافتراق في ضوء شروح الحديث

من خلال استقراء الشروح الحديثية التي وردت فيها هذه الكلمة لا سيما أحاديث افتراق الأمة على ثلاث وسبعين مما يحمل فيها على دلالة خطيرة، يمكن استخلاص معنى التفرق على أربعة المعان، منها الاختلاف في الأصول، جاء في شرح حديث "افتترقت اليهود على إحدى أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفرقت النصارى على إحدى

<sup>9</sup> أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في السنن، تحقيق: سيد محمد سيد وعبد القادر عبد الخير وسيد إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1420هـ-1999م)، كتاب السنة، باب شرح السنة، ج4، ص1969، رقم4569. رواه أيضا الترمذي وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، انظر: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، تحقيق: د. مصطفى محمد حسين الذهبي (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1419هـ-1999م)، ج4، ص450.

<sup>10</sup> عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحوذى بشرح جامع الترمذي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت)، ج7، ص334.

<sup>11</sup> محمد بن مكرم بن علي ابن منظور، (1406هـ-1986م). لسان العرب (القاهرة: دار المعارف. د.ط، ج2، ص3397.

<sup>12</sup> المبارك بن محمد بن محمد الجزري ابن الأثير، جامع الأصول في أحاديث الرسول (إريد: مكتبة دار البيان، ط1، 1392 هـ، 1972م)، ج1، ص577.

أو ثنتين وسبعين فرقة، وتفترق أمتي على ثلاث وسبعين فرقة<sup>13</sup>، قال أبو منصور عبد القاهر بن طاهر التميمي: قد علم أصحاب المقالات أنه صلى الله عليه وسلم م يرد بالفرق المذمومة المختلفين في فروع الفقه من أبواب الحلال والحرام وإنما قصد بالذم من خالف أهل الحق في أصول التوحيد.

ومن معانيها عدم التمسك بالكتاب والسنة في الاعتقاد والعمل لقول رسول الله ﷺ: "إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا، وأن تعصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا، ويكره لكم قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال"<sup>14</sup>، يقول ابن المزين<sup>15</sup> في شرحه: "ولا تفرقوا: أي اجتمعوا على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقادا وعملا، فتتفق كلمتكم، وينتظم شتاتكم"<sup>16</sup>.

ومنها هو الاختلاف المفضي إلى التفرق ولو كان في الأمور الفرعية، يقول النبي ﷺ: "اقرأوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه"<sup>17</sup>، يفهم هذا من شرح النووي للحديث: "الأمر بالقيام عند الاختلاف في القرآن محمول عند العلماء على... أو اختلاف يوقع في شك أو شبهة أو فتنة وخصومة أو شجار ونحو ذلك إلى الآن"<sup>18</sup>.

<sup>13</sup> أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في السنن، تحقيق: سيد محمد سيد وعبد القادر عبد الخير وسيد إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1420هـ-1999م)، كتاب السنة، باب شرح السنة، ج4، ص1969، رقم4569. رواه أيضا الترمذي وقال: حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح، انظر: أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، تحقيق: د. مصطفى محمد حسين الذهبي (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1419هـ-1999م)، ج4، ص450.

<sup>14</sup> أخرجه أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري في المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ، اعتناء: حسن عبد المنان (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، 1419هـ-1998م)، كتاب الأفضية، باب النهي عن كثرة المسائل من غير حاجة، والنهي عن منع وهات، وهو الامتناع من أداء حق لزمه أو طلب ما لا يستحقه رقم1715، ص127.

<sup>15</sup> هو أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم الأنصاري القرطبي المالكي المشهور بابن المزين، ولد سنة 578هـ، قال الذهبي: كان بارعا في الفقه والعربية، عالما بالحديث، وتوفي سنة 656هـ، انظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج1، ص863.

<sup>16</sup> أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق وتعليق وتقديم: محي الدين ديب متو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بدوي ومحمد إبراهيم نزال (دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1417هـ-1996م)، ج5، ص163.

<sup>17</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب فضائل القرآن، باب اقرأوا القرآن ما اختلفت عليه قلوبكم، رقم5060، ص1003.

<sup>18</sup> يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (دمشق: دار الخیر، د.ط، 1416هـ-1996م)، ج16، ص164.

ومعنى آخر للكلمة هو الخروج على الحاكم، لقول رسول الله ﷺ: "إنه ستكون هنات وهنات فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فاضربوه بالسيف كائنا من كان"<sup>19</sup>، يقول النووي في شرحه: "فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك"<sup>20</sup>.

### أساليب السنة في النهي عن التفرق والافتراق

تضافرت النصوص الشرعية في النهي عن التفرق والتحذير من الطرق المؤدية إليه وبيان أضراره ومخاطره، كما تضافرت هذه النصوص في الأمر على الاجتماع وبيان سبيل إقامته وبيان فوائده وفضائله، ومن هذه النصوص هي الأحاديث الشريفة التي تأتي بأساليب شتى ومن ثم جاءت معانيها ودلالاتها متنوعة ومختلفة، ومن هذه الأساليب: الأول: النهي عن التفرق والتحذير منه، والثاني: الأمر على الاتحاد والاجتماع على الدين، والثالث: الأمر على لزوم الجماعة المسلمة، والرابع: بيان أسباب الاجتماع وأسباب التفرق، والخامس: بيان الوعيد على المتفرقين والوعد على المجتمعين، والسادس: إلحاق التفرق بأوصاف مذمومة.

### الأول: النهي عن التفرق والتحذير منه

وردت أحاديث كثيرة في النهي عن التفرق والتحذير من سلوك سبيله، وقد روى هذه الأحاديث جماعة من الصحابة  $\tau$  أمثال ابن عمر وابن عباس وأبي هريرة وحذيفة بن اليمان وعوف بن مالك والحارث الأشعري، وكانت ألفاظها تأتي متقاربة ومختلفة حيث تؤدي إلى زيادة المعنى الذي يفسر بعضها بعضاً، ومن الأحاديث المشهورة ما رواه أبو هريرة  $\tau$ : "قال رسول الله ﷺ: إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، ولا تفرقوا، ويكره لكم، قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال"<sup>21</sup>.

<sup>19</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق امر المسلمين وهو مجتمع، رقم 1852، ص 773.

<sup>20</sup> يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ضبط وترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط 2، 1424هـ-2003م، ج 12، ص 202).

<sup>21</sup> أخرجه مسلم، سبق تخريجه. انظر: ص 27.

ذكر هذا الحديث كلمة التفرق الذي يقول فيه النبي ﷺ "ولا تفرقوا" في نهي أمتة عن التفرق والاختلاف، وكان هذا النهي متعلقاً بما قبله لأنه نفي عطف أو نهي على الخبر قبله بمعنى الأمر، فجاءت معنى الجملة اعتصموا ولا تفرقوا<sup>22</sup>، مما يوحي أن طريق الاتحاد والاجتماع والوقاية من التفرق والاختلاف هو التمسك بالدين الذي شبهه ﷺ بحبل الله، وعلى هذا المعنى يقول ابن علان الصديقي: "ولا تفرقوا أي كونوا على الحق مجتمعين ولا تتفرقوا عنه"<sup>23</sup>.

ومن هذه الأحاديث حديث الجماعة المسلمة التي يأمر النبي ﷺ بلزومها، روى ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "من فارق الجماعة شبراً فكأنما خلع ربة الإسلام من عنقه"<sup>24</sup>، وروى أبو هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "من خرج من الطاعة، وفارق الجماعة، ثم مات، مات ميتة جاهلية، ومن قتل تحت راية عمية، يغضب للعصبة، ويقاوم للعصبة، فليس من أمتي، ومن خرج من أمتي على أمتي، يضرب برها وفاجرها، لا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفى بذئ عهدها، فليس مني"<sup>25</sup>.

شدد الرسول ﷺ المفارقين للجماعة تشديداً كثيراً نظراً لدور الجماعة في توحيد كلمة المسلمين وصورها عن التفرق والفرقة، وعلى ذلك أكد النبي ﷺ أن من ابتعد منها بأدنى شيء - وهو الذي كنى عنها ﷺ بمقدار الشبر - سقط في الضلال والهلاك، يقول الخطابي في ذلك: "من خرج من طاعة إمام الجماعة أو فارقهم في الأمر المجتمع عليه فقد ضل وهلك، وكان كالدابة إذا خلعت الربة التي هي محفوظة بها، فإنها لا يؤمن عليها عند ذلك الهلاك والضياع"<sup>26</sup>، وشبه النبي ﷺ موت أحدهم بموت الجاهلية للإشارة إلى عظيم ذلك الذنب وزجر الناس من ارتكابه، ومعنى موت الجاهلية هو الموت على صفتهم حيث عاش العرب في ذلك العهد في حالة الفوضى بسبب انعدام الإمام الذي يرأسهم، يقول الكرمانى: "المراد بالميتة الجاهلية وهي بكسر الميم، حالة الموت كموت أهل الجاهلية على ضلال وليس له إمام مطاع، لأنهم كانوا لا يعرفون ذلك، وليس المراد أنه يموت كافراً بل يموت

<sup>22</sup> انظر: محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1427هـ-2006م)، ج4، ص554.

<sup>23</sup> محمد بن علان الصديقي الشافعي، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (بيروت: دار المعرفة، ط3، 1420هـ-2000م)، ج8، ص588.

<sup>24</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب السنة، باب في قتل الخوارج، ج4، ص2033، رقم4758. رواه الترمذي مطولاً وقال: حديث حسن صحيح غريب. انظر: الترمذي، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، ج4، ص558.

<sup>25</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، سبق تخريجه. انظر: 31.

<sup>26</sup> عبد الرحمن شرف الحق الشهير بمحمد أشرف بن أمير العظيم آبادي، عون المعبود على سنن أبي داود، تقديم وتعليق: رائد بن صبري بن أبي علفة (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، د.ت)، ص2066.

عاصيا، ويحتمل أن يكون التشبيه على ظاهره، ومعناه أنه يموت مثل موت الجاهلي وإن لم يكن هو جاهليا، أو أن ذلك ورد مورد الزجر والتنفير وظاهره غير مراد<sup>27</sup>.

ومن الأحاديث المشهورة في موضوع التفرق هو حديث الافتراق الذي يحل محل اهتمام العلماء قديما وحديثا، روى عوف بن مالك  $\tau$  أنه قال: قال رسول الله  $\rho$ : "افتترقت اليهود على إحدى وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة وسبعون في النار، وافتترقت النصارى على اثنتين وسبعين فرقة، إحدى وسبعون في النار وواحدة في الجنة، والذي نفس محمد بيده لتفترقن أمتي على ثلاث وسبعين فرقة، فواحدة في الجنة، واثنتان وسبعون في النار"<sup>28</sup>.

واختلف العلماء في زيادة "فواحدة في الجنة، واثنتان وسبعون في النار" بين مصحح ومضعف، وعلى الرغم من ذلك دل الحديث على وقوع التفرق بين المسلمين، وأنه أمر قدره الله تعالى عليهم وأخبرهم  $Y$  لكي يتعدوا عنه، يقول ابن تيمية: "وهذا المعنى محفوظ عن النبي  $\rho$  من غير وجه، يشير إلى أن الفرقة والاختلاف لا بد من وقوعها في الأمة، وكان يحذر أمته لينجو منه من شاء الله السلامة"<sup>29</sup>.

ويرى بعض العلماء الذين ذهبوا إلى تصحيح زيادة "كلها في النار إلا واحدة" كما جاءت في بعض الرواية، أن التفرق والاختلاف يقع في الفروع والأصول من أمور الدين، قال ابن رجب: "هذا إخبار منه  $\rho$  بما وقع في أمته بعده، من كثرة الاختلاف في أصول الدين وفروعه، وفي الأعمال والأقوال والاعتقادات، وهذا موافق لما روي عنه من افتراق أمته على بضع وسبعين فرقة، وأنها كلها في النار إلا فرقة واحدة، وهي ما كان عليه وأصحابه؛ ولذلك في هذا الحديث أمر عند الافتراق والاختلاف بالتمسك بسنته وسنة الخلفاء الراشدين من بعده، والسنة هي الطريق المسلوكة؛ فيشمل ذلك التمسك بما كان عليه هو وخلفاؤه الراشدون من الاعتقادات والأعمال والأقوال، وهذه هي السنة الكاملة"<sup>30</sup>.

<sup>27</sup> أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط4، 1424هـ-2003م)، ج16، ص8.

<sup>28</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب السنة، باب شرح السنة، ج4، ص1929، رقم4596. قال الألباني: حسن. انظر: الألباني. صحيح سنن أبي داود، ج3، ص116.

<sup>29</sup> تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام ابن تيمية، اقتضاء الصراط المستقيم مخالفة أصحاب الجحيم، تحقيق: محمد حامد الفقي (القاهرة: مطبعة السنة المحمدية، د.ط، 1369هـ-1949م)، ص31.

<sup>30</sup> عبد الرحمن بن أحمد الحنبلي ابن رجب، جامع العلوم والحكم، تحقيق: حامد أحمد الطاهر (القاهرة: دار الفجر للتراث، ط1، 1423هـ-2002م)، ص263.

## الثاني: الأمر على الاتحاد والاجتماع على الدين

وضعت السنة المطهرة أسس الاتحاد والاجتماع بين الأمة الإسلامية على قاعدة الدين والعقيدة، وعلى هذا جاء الحديث الذي رواه أبو هريرة  $\tau$ : "قال رسول الله  $\rho$ : إن الله يرضى لكم ثلاثاً، ويكره لكم ثلاثاً، فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئاً، وأن تعتصموا بحبل الله جميعاً، ولا تفرقوا، ويكره لكم، قيل وقال، وكثرة السؤال، وإضاعة المال"<sup>31</sup>، حيث يقدم النهي عن التفرق بالاعتصام بالدين وبقيدته به، يقول القرطبي في تفسير الآية [وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا] [آل عمران: 103] التي يقتطع منها هذا الحديث: "فأوجب تعالى علينا التمسك بكتابه وسنة نبيه والرجوع إليهما عند الاختلاف، وأمرنا بالاجتماع على الاعتصام بالكتاب والسنة اعتقاداً وعملاً، وذلك سبب اتفاق الكلمة وانتظام الشتات الذي تتم به مصالح الدنيا والدين، والسلامة من الاختلاف"<sup>32</sup>.

وقررت هذه السنة الأخوة الإسلامية التي هي أعظم وسيلة للاتحاد والوحدة والباب الرئيس لتحقيقها، على أسس الإيمان والإسلام، ولذلك المسلم أخو المسلم والمؤمن أخو المؤمن، وهذه الأخوة العقدية أقوى من الأخوة النسبية ولو كانت دون مسئولية النفقة والميراث، وذلك أن الأخوة النسبية تنقطع بمخالفة الدين مع أن الأخوة العقدية لم تنقطع بدون علاقة النسب، عن عبد الله بن عمر  $\tau$ ، أن رسول الله  $\rho$  قال: "المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، ومن كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه كربة من كربات يوم القيامة، ومن ستر مسلماً ستره الله يوم القيامة"<sup>33</sup>، وعن أبي هريرة  $\tau$ ، أن رسول الله  $\rho$  قال: "المؤمن مرآة المؤمن، والمؤمن أخو المؤمن، يكف عليه ضيعته، ويحوطه من ورائه"<sup>34</sup>، يقول ابن علان الصديقي: "المسلم أخو المسلم أي لأئمتنا لجمع

<sup>31</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، سبق تخريجه. انظر: ص 27.

<sup>32</sup> محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ضبط ومراجعة وتعليق: محمد إبراهيم الحفناوي، تخريج: د. محمود حامد عثمان (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1431هـ-2010م)، ج 2، ص 521.

<sup>33</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المظالم، باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه، رقم 2442، ص 460.

<sup>34</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في النصيحة والحياطة، ج 4، ص 2096، رقم 4918. قال النسائي: ضعيف. انظر: عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري، مختصر سنن أبي داود، تحقيق: أحمد محمد شاكر ومحمد حامد الفقي (بيروت: دار المعرفة، د.ط، د.ت)، ج 7، ص 235.

دين واحد لهما أشبهما الأخوين المجتمعين في ولادة من صلب أو رحم أو منهما، بل الأخوة الدينية أعظم من الأخوة الحقيقية لأن ثمرة هذه دنيوية وثمرتها تلك أخروية<sup>35</sup>.

وعلى هذه الأسس وُحد الرسول ﷺ المجتمع المسلم في المدينة حينما آخى بين المهاجرين والأنصار الذي قضى على فوارق النسب والاجتماع والوطن، يقول د. سعيد رمضان البوطي: "فقد جعل رسول الله ﷺ أساس الأخوة التي جمع عليها أفئدة أصحابه، العقيدة الإسلامية التي جاءهم بها من عند الله تعالى والتي تضع الناس كلهم في مصاف العبودية الخالصة لله تعالى دون الإعتبار لأى فارق إلا فارق التقوى والعمل الصالح، إذ ليس من المتوقع أن يسود الإخاء والتعاون والإيثار بين أناس شتتتهم العقائد والأفكار المختلفة فأصبح كل منهم ملكاً لأنانيته وأثرته وأهوائه"<sup>36</sup>.

وتكتب بعد ذلك هذه الأسس الدينية والعقدية في توحيد المسلمين على دستور الدولة الإسلامية التي أقامها رسول الله ﷺ، وجاء في هذا الدستور أو ما يسمى بوثيقة أو صحيفة المدينة في أول نصه: "بسم الله الرحمن الرحيم هذا كتاب من محمد النبي ﷺ، بين المؤمنين والمسلمين من قريش ويثرب، ومن تبعهم فلحق بهم وجاهد معهم إنهم أمة واحدة من دون الناس"<sup>37</sup>، وقد عد هذا الدستور المسلمين جميعاً أمة واحدة دون غيرهم، من حيث التراحم والتعاون والاحتفاظ برابطة الولاء وما ترتب عليها من الحقوق<sup>38</sup>، "وهذا شئ جديد كل الجد في تاريخ الحياة السياسية في جزيرة العرب إذ نقل الرسول ﷺ قومه من شعار القبليّة والتبعية لها إلى شعار الأمة التي تضم كل من اعتنق الدين الجديد"<sup>39</sup>.

ثم نهى النبي ﷺ نهيًا شديدًا الاتحاد والاجتماع على أسس باطلة من القومية والوطنية والأيدولوجيات الوضعية والمنافع الدنيوية، عن جندب بن عبد الله  $\tau$  أن رسول الله ﷺ قال: "من قتل تحت راية عمية ينصر العصابة

<sup>35</sup> ابن علان، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين، ج3، ص24.

<sup>36</sup> د. محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (دمشق: دار الفكر، ط10، 1422هـ-2001م)، ص219.

<sup>37</sup> عبد الملك بن هشام المغافري، السيرة النبوية، تحقيق وتخرّيج وفهرسة: جمال ثابت ومحمد محمود وسيد إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1424هـ-2004م)، ج2، ص368.

<sup>38</sup> انظر: د. محمد عمر الشاهين، أسس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة (كرّوك: مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، العدد2، 1430هـ-2009م)، ص101.

<sup>39</sup> د. علي محمد محمد الصلابي، السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث (دروس وعبر) (دمشق: دار ابن كثير، ط3، 1426هـ-2005م)، ج1، ص569.

ويغضب للعصبة، فقتلة جاهلية<sup>40</sup>، نحينا في هذا الحديث أن نقتل تحت الراية العمية، وهي كل أمر لم يستبن طريق الهداية<sup>41</sup>، ثم ضرب لنا رسول الله ﷺ مثلاً للراية العمية العصبية القبلية والقومية التي أصبحت اليوم شعاراً في توحيد بعض شعوب العالم.

وكان الإسلام حريص على محاربة العصبية من جذورها، وقد منع الرسول ﷺ إطلاق الألفاظ التي تحمل شعور التفاخر بالأنساب، عن أبي عقبة  $\tau$  وكان مولى من أهل فارس، قال: "شهدت مع رسول الله ﷺ أحداً، فضربت رجلاً من المشركين، فقلت: خذها مني وأنا الغلام الفارسي. فالتفت إلى  $\rho$  فقال: هلا قلت: خذها مني وأنا الغلام الأنصاري؟"<sup>42</sup>، وقد نهي النبي  $\rho$  صاحبه من التلفظ بالكلام الذي يظهر الفخر والكبر وهو "أنا الغلام الفارسي"، مع أن أبا عقبة يقول الحق لأنه كان غلاماً فارسياً، ويطلقه على الكفار في حال الغزو، إلا أن النبي  $\rho$  منعه من ذلك، وناهيك عن الكلام التي يجوي المباهاة والإهانة التي يوجهها للمسلمين، عن المعمر بن سويد قال: "لقيت أبا ذر بالريذة وعليه حلة وعلى غلامه حلة، فسألته عن ذلك، فقال: إني ساببت رجلاً فغيرته بأمه، فقال لي النبي  $\rho$ : يا أبا ذر أعيرته بأمه إنك امرؤ فيك جاهلية، إخوانكم خولكم، جعلهم الله تحت أيديكم، فمن كان أخوه تحت يده فليطعمه مما يأكل، وليلبسه مما يلبس، ولا تكلفوهم ما يغلبهم، فإن كلفتموهم فأعينوهم"<sup>43</sup>.

### الثالث: الأمر على لزوم الجماعة المسلمة

لا يخفى على من اطلع الأحاديث النبوية في ذم التفرق والفرقة أنها تأمر بلزوم الجماعة والانقياد له، بل وردت أحاديث عدة تقارن النهي عن التفرق والحث على الجماعة، ولذلك اعتنى العلماء عناية خاصة في هذه المسألة

<sup>40</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب وجوب ملازمة جماعة المسلمين عند ظهور الفتن، وفي كل حال، وتحريم الخروج على الطاعة ومفارقة الجماعة، 773، رقم 1850.

<sup>41</sup> النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج 6، ص 201.

<sup>42</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الأدب، باب في العصبية، ج 4، ص 2179، رقم 5123. قال الألباني: ضعيف. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن أبي داود (الرياض: مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، ط 1، 1419هـ-1998م)، ص 419.

<sup>43</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية ولا يكفر صاحبها إلا بالشرك، رقم 30، ص 29.

في مؤلفاتهم بشرح المعنى المراد للجماعة، وقد جمع الإمام الشاطبي في كتابه "الاعتصام" خمسة أقوال في معنى الجماعة وهي على النحو الآتي<sup>44</sup>:

السواد الأعظم من أهل الإسلام، فمن كان عليه من أمور الدين فهو الحق، ومن خالفهم فهو الذي حذر عنهم النبي ﷺ ووعدهم. وذهب إلى هذا القول أبو مسعود الأنصاري وابن مسعود، ويدخل في الجماعة على هذا المعنى مجتهدو الأمة وعلمائوها ومن تبعهم من المسلمين.

جماعة العلماء المجتهدين، ذهب إليه بعض أهل العلم منهم عبد الله بن مبارك وإسحاق بن راهويه، لأن الله تعالى جعل العلماء حجة على العالمين، وذلك أن العامة تأخذ دينها منهم وهي تبع لهم.

الصحابة على الخصوص لأنهم أقاموا عماد الدين وأرسوا أوتاده، وهم الذين لا يجتمعون على الضلالة أصلاً، ومن يرى هذا القول عمر بن عبد العزيز.

جماعة أهل الإسلام إذا أجمعوا على أمر، فعلى عامة المسلمين اتباعهم، وإن وقع الاختلاف يجب تعرف الصواب منها، لأن الله تعالى ضمن أن لا يجمعهم على الضلالة.

جماعة المسلمين إذا اجتمعوا على أمر، وهو الذي اختاره الإمام الطبري، وقد أمر النبي ﷺ بلزوم الإمام ونهى عن فراق الأمة فيما اجتمعوا عليه.

وبعد إمعان النظر إلى الأحاديث التي ورد فيها لفظ الجماعة وآراء العلماء في تحديد معانيها، يمكن القول أن الكلمة تشير إلى معنيين، الأول الاجتماع على الأصول الثابتة بالكتاب والسنة والإجماع، واتباع ما كان عليه السلف الصالح من لزوم الحق واتباع السنة، ومجانبة البدع والمحدثات، ويقابله الجماعة بهذا المعنى التفرق في الدين والمخالفون لها هم الفرق الضالة وأهل الأهواء<sup>45</sup>.

ومن الأحاديث التي تحمل هذا المعنى ما رواه معاوية بن أبي سفيان، قال: قام فينا رسول الله ﷺ، فقال: "ألا إن من قبلكم من أهل الكتاب افترقوا على ثنتين وسبعين ملة، وإن هذه الملة ستفترق على ثلاث وسبعين:

---

<sup>44</sup> إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، الاعتصام، تدقيق: محمد رشيد رضا (بيروت: دار المعرفة، د.ط، 1402هـ-1982م)، ج2، ص260.

<sup>45</sup> انظر: د. صالح صاوي، جماعة المسلمين: مفهومها وكيفية لزومها في واقعنا المعاصر (القاهرة: دار الصفوة، ط1، 1413هـ-1993م)، ص21-11.

اثنان وسبعون في النار، وواحدة في الجنة، وهي الجماعة<sup>46</sup>، وروى ابن مسعود أن النبي ﷺ يقول: "لا يحل دم امرئ مسلم يشهد أن لا إله إلا الله وأني رسول الله، إلا بإحدى ثلاث: الثيب الزاني، والنفس بالنفس، والتارك لدينه المفارق للجماعة"<sup>47</sup>، وروى أبو هريرة من قوله ﷺ: "الصلاة المكتوبة إلى الصلاة التي بعدها كفارة لما بينهما، والجمعة إلى الجمعة، والشهر إلى الشهر، يعني رمضان إلى رمضان، كفارة لما بينهما، قال بعد ذلك: إلا من ثلاث، قال فعرفت أن ذلك الأمر حدث: إلا من الإشراف بالله، ونكث الصفقة وترك السنة، قال: أما نكث الصفقة أن تباع رجلا ثم تخالف إليه تقاتله بسيفك، وأما ترك السنة فالخروج عن الجماعة"<sup>48</sup>.

والمعنى الأخرى الاجتماع على الإمام وطاعة السلطان، والجماعة بهذا المعنى يقابل البغي والتفرق في الراية، ويسمى المفارق لها باغيا وناكثا وإن كان من أهل السنة<sup>49</sup>، ومن الأحاديث التي تحمل هذا المعنى ما رواه ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "من رأى من أميره شيئا يكرهه فليصبر فإنه من فارق الجماعة شبرا فمات فميتة جاهلية"<sup>50</sup>، وعن فرجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه"<sup>51</sup>، وعنه أيضا قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائنا من كان"<sup>52</sup>.. أما الأقوال الأربعة الأولية التي سردها الإمام الشاطبي فتؤول في الحقيقة إلى المعنى نفسه وهي الاجتماع على الحق الذي تمثله القرون الثلاثة الفاضلة، ويحمل لواءه في كل عصر الثقافات العدول من أئمة أهل السنة والجماعة، وهم يمثلون السواد العام من المسلمين، والعامه بالفطرة تبع لهم<sup>53</sup>.

<sup>46</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب السنة، باب شرح السنة، ج4، رقم4597، ص1970. قال الألباني: حسن. انظر: الألباني، صحيح سنن أبي داود، ج3، ص116.

<sup>47</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الديات، باب قول الله تعالى: [أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ وَالسِّنَّ بِالسِّنِّ وَالْجُورَ قِصَاصٌ فَمَنْ تَصَدَّقَ بِهِ فَهُوَ كَفَّارَةٌ لَهُ وَمَنْ لَمْ يَحْكُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ فَأُولَئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ]، رقم6878، ص1311.

<sup>48</sup> أخرجه أحمد بن حنبل بن هلال الشيباني في المسند، مسانيد المكثرين، مسند أبي هريرة، رقم7129، (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، 1425هـ-2004م)، ص514. قال الهيثمي: في الصحيح بعضه. رواه أحمد وفيه رجل لم يسم. انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج5، ص222.

<sup>49</sup> انظر: صاوي، جماعة المسلمين: مفهومها وكيفية لزومها في واقعنا المعاصر، ص21-11.

<sup>50</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب الفتن، باب قول النبي ﷺ: "سترون بعدي أمورا تنكرونها"، رقم7053، ص1349.

<sup>51</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الإمارة، باب حكم من فرق امر المسلمين وهو مجتمع، رقم1852، ص773.

<sup>52</sup> المصدر نفسه، انظر: ص28.

<sup>53</sup> انظر: صاوي، جماعة المسلمين: مفهومها وكيفية لزومها في واقعنا المعاصر، ص21.

## الرابع: بيان أسباب الاجتماع والاتحاد وأسباب التفرق والفرقة

بينت السنة النبوية أسباب الاتحاد والاجتماع لكي يتمسك المسلم ويتعلق بها، ويحظر من الأشياء المخالفة لها، لأن من أمر بشيء فقد نهي عن فعل ضده، ومن نهي عن فعل شيء فقد أمر بفعل ضده<sup>54</sup>، وقد حددت هذه السنة أربعة أسباب اجتماع الأمة واتحادها وهي التمسك بالدين، وعدم الخروج على الحكام، وتسوية الصفوف في صلاة الجماعة، وتحريم الاختلاف إذا أدى إلى التفرق ولو كان كلا الطرفين محقا.

وذكرت الأحاديث أن أعظم هذه الأسباب هو التمسك بالدين وتعاليمه، ويستعمل الحديث لفظ الاعتصام للدلالة على هذا التمسك القوي، وهو يعني طلب ما يعصم ويمنع<sup>55</sup>، يقول فيه ابن القيم: "التمسك بما يعصمك ويمنعك من المحذور والمخوف"<sup>56</sup>، وتشبيه الدين بالحبل هو "تمثيل هيئة اجتماعهم والتفافهم على دين الله ووصاياهم وعهوده، بهيئة استمساك جماعة بحبل ألقى إليهم منقذ لهم من غرق أو سقوط"<sup>57</sup>، روى أبو هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله يرضى لكم ثلاثا ويكره لكم ثلاثا فيرضى لكم أن تعبدوه ولا تشركوا به شيئا وأن تعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا ويكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال وإضاعة المال"<sup>58</sup>.

وثبت نجاح الإسلام في جمع القبائل العربية على عقيدة التوحيد وروابط الدين، كانوا يغزوا بعضهم بعضا لأتفه الأسباب، مثل ما حدث في حرب البسوس التي نشبت من قتل الناقة وهي دامت ثلاثين سنة<sup>59</sup>، فضلا عن الحروب التي اشتعلت من التنافس في موارد المياه ومنابت الكلاء، فيقتل الرجال وتسبي النساء والأطفال، وتطول الحروب لأعوام عديدة، وإذا سقطت القتلى من إحدى القبيلتين المتحاربتين أكثر من عدد القتلى للقبيلة

<sup>54</sup> تقي الدين أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة، مجموع الفتاوى إعداد: محمد بن قاسم بن عبد الرحمن (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد للطباعة، د.ط، 1416هـ-1995م)، ج11، ص670.

<sup>55</sup> محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: دار سحنون، د.ط، د.ت)، ج4، ص2.

<sup>56</sup> محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق وتعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي (القاهرة: دار الكتاب العربي، د.ط، 1416هـ-1996م)، ج1، ص458.

<sup>57</sup> ابن عاشور، التحرير والتنوير، ج4، ص2.

<sup>58</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، سبق تخريجه. انظر: ص27.

<sup>59</sup> إبراهيم شمس الدين، مجموع أيام العرب في الجاهلية والإسلام (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ-2002م)، ص26-28.

الأخرى تجددت الوقائع طلباً للثأر، ولذلك نبه الرسول ﷺ الصحابة نعمة التآلف والترابط حيث يقول: "يا معشر الأنصار، ألم أجدكم ضالاً فهداكم الله بي، وعالة فأغناكم الله بي وكنتم متفرقين فألفكم الله بي"<sup>60</sup>.

وحذر النبي ﷺ من سلك غير سبيل الله وترك الاعتصام بحبله لأنه تفريق الناس على سبيل متفرقة، وهي جميعها سبيل الشيطان وفرق ضالة، يقول ابن مسعود، قال: خط لنا رسول الله ﷺ خطأ، ثم قال: هذا سبيل الله، ثم خط خطوطاً عن يمينه وعن شماله، ثم قال: هذه سبيل - قال يزيد: متفرقة - على كل سبيل منها شيطان يدعو إليه، ثم قرأ: وأن هذا صراطي مستقيماً فاتبعوه ولا تتبعوا السبل، فتفرق بكم عن سبيله<sup>61</sup>.

ومن الأمور المؤدية إلى التفرق والفرقة التي نصت عليها الأحاديث الصحيحة هو الخروج على الحاكم أو التمرد المسلح ضد الحكومة، واصطلح عليها الفقهاء في مؤلفاتهم بالبغي، وقد جاءت أحاديث كثيرة في تحريمه، منها ما رواه فرجة قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من أتاكم وأمركم جميع على رجل واحد يريد أن يشق عصاكم أو يفرق جماعتكم فاقتلوه"<sup>62</sup>، وعنه أيضاً قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع، فاضربوه بالسيف كائناً من كان"<sup>63</sup>.

ويستفاد من الحديث وجوب قتال أهل البغي إن لم يندفع فسادها إلا به، قال الإمام النووي: "فيه الأمر بقتال من خرج على الإمام، أو أراد تفريق كلمة المسلمين ونحو ذلك، وينهى عن ذلك، فإن لم ينته قوتل، وإن لم يندفع شره إلا بقتله فقتل كان هدراً"<sup>64</sup>، واشترط الفقهاء ثلاث شروط على الخارجين على الحاكم حتى تتعلق بهم أحكام البغاة، الأول: أن يكونوا طائفة وفيهم منعة يحتاج الإمام في كفهم إلى عسكر، والثاني: أن يخرجوا عن قبضة الإمام فإن لم يخرجوا من قبضته لم يكونوا بغاة، والأخير: أن يكون لهم تأويل سائغ مثل أن تقع لهم شبهة يعتقدون عنها الخروج عن الإمام أو منع حق عليهم وإن أخطأوا في ذلك<sup>65</sup>.

<sup>60</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب المغازي، باب غزوة الطائف، رقم 4330، ص 817.

<sup>61</sup> أخرجه أحمد في المسند، مسانيد المكثرين، مسند عبد الله بن مسعود، رقم 4142، ص 326. قال شعيب الأرنؤوط: إسناده حسن.

<sup>62</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، سبق تخريجه. انظر: ص 136.

<sup>63</sup> المصدر نفسه، انظر: ص 28.

<sup>64</sup> يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج (دمشق: دار الخير، د. ط، 1416هـ-1996م)، ج 12، ص 549.

<sup>65</sup> أمان الله محمد صديق، أحكام البغاة في الشريعة الإسلامية (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة الماجستير، 1396هـ-1976م)، ص 24.

ثم بينت الأحاديث أن من لم يسو صفوفه في صلاة الجماعة فإنه يؤدي إلى اختلاف القلوب، وهو كناية عن وقوع العداوة والبغضاء، عن أبي مسعود قال: "كان رسول الله  $\text{p}$  يمسح مناكبنا في الصلاة ويقول: استنوا ولا تختلفوا فتختلف قلوبكم ليليني منكم أولو الأحلام والنهي ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم، قال أبو مسعود: فأنتم اليوم أشد اختلافاً"<sup>66</sup>، فعدم تسوية الصفوف سواء أكانت في الصلوات الواجبة أو الصلوات السنة سبب في إثارة الاختلاف والتفرق كما يدلها حرف الفاء في فتختلف وهو فاء السببية، لأن مخالفة المرء الناس في صفوفهم مخالفة لهم في ظواهرهم، واختلاف الظواهر سبب لاختلاف البواطن، ولهذا يقال: تغير وجه فلان علي، أي: ظهر لي من وجهه كراهة لي وتغير قلبه<sup>67</sup>، وذلك "أن تقدم إنسان على الشخص أو على الجماعة وتخليفه إياهم، من غير أن يكون مقاما للإمامة بهم قد يوغر صدورهم، وهو موجب لاختلاف قلوبهم"<sup>68</sup>.

واختلاف القلوب تحدث اختلاف الأعمال والتصرفات لأن "القلب تابع للأعضاء، فإذا اختلفت اختلف، وإذا اختلف فسد ففسدت الأعضاء لأنه رئيسها"<sup>69</sup>، جاء في شرح المشكاة: "القلب ملك مطاع ورئيس متبع، والأعضاء كلها تبع له، فإذا صلح المتبوع صلح التبع، وإذا استقام الملك استقامت الرعية، فالتحقيق في هذا المقام أن بين القلب والأعضاء تعلقا عجيبا، وتأثيرا غريبا بحيث أنه يسري مخالفة كل إلى الآخر، وإن كان القلب مدار الأمر إليه، ألا ترى أن تبريد الظاهر يؤثر في الباطن، وكذا بالعكس"<sup>70</sup>، ثم ربما تكبر هذه العداوة والبغضاء إلى التفرق والفرقة فتصبح تمزق كلمة المسلمين وتهدد كيانهم، وأما الحكمة من ذلك تسوية الصفوف هو ربط قلوب المصلين وتجهيزهم إخوانا يأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر، وتدريبهم على التزام الجماعة وإعطاء الولاء لها.

ولذلك وعد النبي وعدا بليغا من لم يسو صفوفه في الصلاة ويتساهل فيها، عن النعمان بن بشير يقول: "كان رسول الله يسوي صفوفنا حتى كأنما يسوي بها القداح، حتى رأى أنا قد عقلنا عنه، ثم خرج يوما فقام

<sup>66</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول، رقم 432، ص 185.

<sup>67</sup> انظر: المباركفوري، تحفة الأحمدي شرح جامع الترمذي، ج 2، ص 14.

<sup>68</sup> محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد، إحصاء الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد شاکر (بيروت: دار الجليل، ط 7، 1407هـ-1997م)، ج 1، ص 107.

<sup>69</sup> علي بن محمد سلطان القاري، مرآة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، (عمان: دار الفكر. د. ط، 1422هـ-2002م)، ج 3، ص 849.

<sup>70</sup> المصدر نفسه، ج 3، ص 849.

حتى كاد يكبر، فرأى رجلا بادي ا صدره من الصف، فقال: عباد الله، لتسون صفوفكم أو ليخالفن الله بين وجوهكم"<sup>71</sup>، قال القاضي عياض: "يحتمل أنه كقوله: أن يحول الله صورته صورة حمار، فيخالف بصفتهم إلى غيرها من المسوخ، أو يخالف بوجه من لم يقيم صفه ويغير صورته عن وجه من أقامه، أو يخالف باختلاف صورها بالمسخ والتغيير"<sup>72</sup>.

وكذلك الاختلاف بين الرجلين الذي قد يكون الطرفان محقا في رأيه، عن عبد الله بن مسعود قال: "سمعت رجلا يقرأ آية، وسمعت من رسول الله  $\rho$  غيرها، وسمعت النبي يقرأ خلافها، فجتت به النبي فأخبرته، فعرفت في وجهه الكراهية، فقال: كلاكما محسن، إن من قبلكم اختلفوا فيه فأهلكوا"<sup>73</sup>، وحديث عن جندب بن عبد الله، عن النبي قال: "اقرأوا القرآن ما اختلفت قلوبكم، فإذا اختلفتم فقوموا عنه"<sup>74</sup>.

ويدل هذان الحديثان أن اختلاف الآراء إذا لم يعالجها بطرق صحيحة على أساس القواعد العلمية والآداب الرفيعة فإنه يصبح التفرق الذي يهلك ويضيع أصحابه، وقد منع النبي - حتى يظهر الغضب في وجهه - أصحابه من قراءة القرآن ودراسته، إذ يثير الاختلاف والتخاصم مع أن فضائله عظيمة لأن من قرأ حرفا من القرآن فله به حسنة والحسنة بعشر أمثالها، ويصدر هذا النهي نظرا لمصلحة اجتماع الكلمة أكبر من قراءة القرآن نفسه، أما الاختلاف العلمي في مسألة من المسائل التي لا تزيل المحبة والأخوة ولا تؤدي إلى التفرق والفرقة فإنها غير مانعة لأن مثل هذه الاختلافات وتعدد الآراء تنفع في فهم الدين وإقامته.

#### الخامس: بيان الوعد على المجتمعين والوعيد على المتفرقين

وعد النبي المجتمعين بتجنبهم من الضياع والهلاك في الدنيا، بينما المتفرقون منهم يخسرون ويشكلون على أيدي أعداءهم من الإنس والجن، مثلما يلتهم الذئب غالبا وبسهولة الغنم الذي بعد من قطيعه وغفل عنه<sup>75</sup>، عن أبي الدرداء قال: سمعت رسول الله يقول: "ما من ثلاثة في قرية ولا بدو لا تقام فيهم الصلاة إلا قد استحوذ

<sup>71</sup> أخرجه مسلم في الصحيح، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها وفضل الأول فالأول منها والازدحام على الصف الأول، رقم 436، ص 186.

<sup>72</sup> ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، ج 1، ص 107.

<sup>73</sup> أخرجه البخاري في الصحيح، كتاب أحاديث الأنبياء، باب حديث الغار، رقم 3476، ص 670.

<sup>74</sup> المصدر نفسه، انظر: ص 28.

<sup>75</sup> القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، ج 1، ص 269.

عليهم الشيطان، فعليك بالجماعة، وإنما يأكل الذئب من الغنم القاصية"<sup>76</sup>، وحديث معاذ بن جبل  $\tau$ ، عن نبي الله قال: "إن الشيطان ذئب الإنسان كذئب الغنم، يأخذ الشاة القاصية والناحية، وإياكم والشعاب، وعليكم بالجماعة والعامه"<sup>77</sup>.

ومن لطائف هذا الحديث ما يقوله الشيخ ابن عثيمين في شرح الحديث: "... فهكذا الذي يشذ عن الجماعة، حتى لو برأي ينفرد به ويظن أن النصوص معه وتدلل عليه، فإن الواجب إذا رأى الإنسان في رأي أن النصوص وتدلل على خلاف ما يراه الجمهور، فالواجب عليه أن يعيد النظر مرة بعد أخرى، إذ لا يمكن أن يكون الجمهور توهموا وأنت الذي أصبت، ولهذا لما قال حذيفة لابن مسعود إن قوما يعتكفون في البصرة، والرسول  $\rho$  يقول: لا اعتكاف إلا في ثلاثة مساجد الحرام والنبوي والأقصى، قال لعلهم ذكروا ونسيت وحفظوا، فوهم ابن مسعود حذيفة، وذلك لأن المسلمين يكادون كالمجموعين على أن الاعتكاف يصح في كل مسجد، وأنه لو فرض صحة حديث حذيفة لكان معناه لا اعتكاف تاما إلا في هذه المساجد الثلاثة، وإلا فلا يمكن أن يخاطب الله بالقرآن الكريم الأمة الإسلامية، يقول: ولا تباشروهن وأنتم عاكفون في المساجد"<sup>78</sup>.

ويجمل الإنسان نفسه بالاجتماع والاتحاد مع الفئة الصالحة من إغواء الشياطين وقتنتها، حيث كلما كثر عدد المجتمعين كلما ضعفت تلك الإغواءات والفتن، ويدل هذه الحالة حديث ابن عمر الذي قال: "خطبنا عمر بالجابية فقال: يا أيها الناس إني قمت فيكم كمقام رسول الله  $\rho$  فينا، فقال: أوصيكم بأصحابي، ثم الذين يلونهم، ثم الذين يلونهم، ثم يفشو الكذب حتى يلف الرجل ولا يستحلف، ويشهد الشاهد ولا يستشهد، ألا لا يخلون رجل بامرأة إلا كانا لثما الشيطان، عليكم بالجماعة وإياكم والفرقة، فإن الشيطان مع الواحد وهو من الاثنين أبعد، من أراد مجبوحة الجنة فليلزم الجماعة، من سرتة حسنته وساءتة سيئته فذلكم المؤمن"<sup>79</sup>.

<sup>76</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الصلاة، باب في التشديد في ترك الجماعة، ج 1، رقم 547، ص 266. قال الألباني: حسن صحيح. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن أبي داود، ج 1، ص 163.

<sup>77</sup> أخرجه أحمد في المسند، مسند الأنصار، حديث معاذ بن جبل، رقم 22379، ص 1610. قال شعيب الأرنؤوط: حسن لغيره وهذا سند رجاله ثقات إلا أنه منقطع.

<sup>78</sup> محمد بن صالح بن محمد العثيمين، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (الرياض: دار الوطن، ط 1، 1427هـ-2006م)، ج 5، ص 79.

<sup>79</sup> أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ج 4، رقم 2165، ص 213. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن صحيح غريب من هذا الوجه.

كما يدل هذا الحديث وعد النبي المجتمعين الذين يجتمعون على جماعة المسلمين ولم يشذوا عنها بسكن  
بجوحة الجنة، وهي مكان خيار في وسطها كما جاء في الرواية الأخرى من حديث الحارث بن قيس قال: "قال  
لي عبد الله بن مسعود: يا حارث بن قيس أليس يسرك أن تسكن وسط الجنة؟ قلت: بلى؛ قال: فالزم جماعة  
الناس"<sup>80</sup>.

ثم أرسل الله نصره وتأييده للمجتمعين على دينه وحبله في جميع حركاتهم وتصرفاتهم، وكان يأتي في شكل  
عناية الله وحفظه لهم من كل سوء والبلاء، عن ابن عباس قال: "قال رسول الله: يد الله مع الجماعة"<sup>81</sup>،  
وعن عرفجة بن شريح الأشجعي قال: "رأيت النبي على المنبر يخطب الناس فقال: إنه سيكون بعدي هنات  
وهنات، فمن رأيتموه فارق الجماعة أو يريد يفرق أمر أمة محمد كائنا من كان فاقتلوه، فإن يد الله على الجماعة،  
فإن الشيطان مع من فارق الجماعة يركض"<sup>82</sup>، وقد جاء معنى اليد في شرح الحديث حيث يقول: "يد الله كناية  
عن الحفظ؛ أي: أن الجماعة المتفقة من أهل الإسلام في كنف الله، ووقايته فوقهم، وهو يعيدهم من الأذى  
والخوف"<sup>83</sup>.

ويضمن الله عز وجل أن أمة محمد لن تضل أبدا في حالة اجتماعهم على أمر من الأمور، بل يمنحهم  
التوفيق والهداية في التصرفات والأعمال إذا اجتمعوا وتوحدوا، عن أنس بن مالك يقول: "سمعت رسول الله:

---

<sup>80</sup> أخرجه أبو القاسم سليمان بن أحمد الطبراني في المعجم الكبير، تحقيق وتعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي (بيروت، دار الكتب العلمية، ط1،  
1428هـ-2007م)، من مناقب ابن مسعود، 4، رقم 8877، ص524. قال الهيثمي: رواه الطبراني ورجاله ثقات. انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد  
ومنبع الفوائد، ج5، ص222.

<sup>81</sup> أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الفتن، باب ما جاء في لزوم الجماعة، ج4، رقم 2166، ص214. قال أبو عيسى: وهذا حديث غريب لا  
نعرفه من حديث ابن عباس إلا من هذا الوجه. قال الألباني: صحيح. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن الترمذي (الرياض: مكتبة  
المعارف، ط1، د.ت)، ص490.

<sup>82</sup> أخرجه أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي في المجتبى من السنن، تحقيق: فريق بيت الأفكار الدولية (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط،  
1424هـ-2004م)، كتاب تحريم الدم، باب قتل من فارق الجماعة وذكر الاختلاف على زياد بن علاقة عن عرفجة، رقم 4020، ص423. قال  
الألباني: صحيح الإسناد. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن النسائي (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1419هـ-1998م)، ج3،  
ص82.

<sup>83</sup> جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، شرح سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدو (بيروت: دار البشائر الإسلامية، د.ط،  
1406هـ-1986م)، ج7، ص91.

إن أمتي لا تجتمع على ضلالة، فإذا رأيتم اختلافا فعليكم بالسواد الأعظم"<sup>84</sup>، وعن أبي مالك الأشعري  $\text{ؓ}$ ، "قال رسول الله: إن الله أجازكم من ثلاث خلال أن لا يدعو عليكم نبيكم فتهلكوا جميعا، وأن لا يظهر أهل الباطل على أهل الحق، وأن لا تجتمعوا على ضلالة"<sup>85</sup>.

كما أن الاجتماع والاتحاد رحمة ومنحة من الله لمن عمل بها، أما التفرق والفرقة عذاب وعقوبة على من انتهك محارمها، عن النعمان بن بشير قال: "قال النبي على المنبر: من لم يشكر القليل، لم يشكر الكثير، ومن لم يشكر الناس لم يشكر الله، والتحدث بنعمة الله شكر، وتركها كفر، والجماعة رحمة، والفرقة عذاب"<sup>86</sup>.

### السادس: إلحاق التفرق بأوصاف مذمومة

من أساليب السنة النبوية في الحض على الاجتماع والجماعة والمنع من الشذوذ والفرقة هو إلحاق التفرق بأوصاف مذمومة، ووصف الحديث التفرق بأنه من قبيل التشبه بالكافرين وأعمالهم، فمن تشبه بقوم فهو منهم، وفي هذا جاء حديث عبد الله بن عمرو الذي يقول: "قال رسول الله: ليأتين على أمتي ما أتى بني إسرائيل حذو النعل بالنعل حتى إن كان منهم من أتى أمه علانية، لكان في أمتي من يصنع ذلك، وإن بني إسرائيل تفرقت على ثنتين وسبعين ملة، وتفرقت أمتي على ثلاث وسبعين ملة، كلهم في النار إلا ملة واحدة، قالوا: ومن هي يا رسول الله، قال ما أنا عليه وأصحابي"<sup>87</sup>.

وقد نمانا الشرع عن التشبه بالكفار خاصة اليهود والنصارى في أمور دينهم مثل تأخير الإفطار في الصيام وتقديم السحور، كما نمانا عن العادات السيئة التي تغلب عليهم من التفرق والاختلاف في أصول الدين وتعاليمه

<sup>84</sup> أخرجه أبو عبد الله محمد بن يزيد بن ماجه القويني في السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومصطفى محمد حسين الذهبي (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1419هـ-1998م)، كتاب الفتن، باب السواد الأعظم، ج3، رقم 3950، ص395. قال الألباني: ضعيف جدا دون الجملة الأولى فهي صحيحة. انظر: محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن ابن ماجه (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1417هـ-1997م)، ص321.

<sup>85</sup> أخرجه أبو داود في السنن، كتاب الفتن والملاحم، باب ذكر الفتن ودلائلها، ج4، رقم 4253، ص1818. قال الألباني: ضعيف لكن الجملة الثالثة صحيحة. انظر: الألباني، ضعيف سنن أبي داود، ص345.

<sup>86</sup> أخرجه أحمد في المسند، مسند الكوفيين، آخر ثاني وثالث الكوفيين، حديث النعمان بن بشير، رقم 18641، ص1326. قال الهيثمي: رواه عبد الله بن أحمد، والبخاري والطبراني، ورجاهما ثقات. انظر: الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، ج5، ص218.

<sup>87</sup> أخرجه الترمذي في السنن، كتاب الإيمان، باب ما جاء في افتراق هذه الأمة، ج4، رقم 2641، ص450. قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب مفسر لا نعرفه مثل هذا إلا من هذا الوجه.

مثل استثناء الغني والشريف منهم من العقوبة، ولكنه مع ذلك يأتي زمان يتبع بعض هذه الأمة ما فعل هؤلاء خطوة خطوة، يقول عبد الله بن عباس في ذلك: "لم يكن في بني إسرائيل شيء إلا كائن فيكم"<sup>88</sup>.

ووصف النبي التفرق والفرقة كيدا من كيود الكافرين للنيل من المسلمين وإفسادهم، كانوا يعرفون إذا أصبح المسلمون أمة قوية فإن قوتهم تتلاشى وتذيب بسبب سنة الله التي قررت الصراع والتدافع بين الحق والباطل، كما سبب الحقد والحسد في أعماق قلوبهم على أن يزرعوا بذور التفرق بين المسلمين لإضعافهم ومن ثم السيطرة عليهم، ويبرهن التاريخ أن أعداء الإسلام يخافون من وحدتهم وتماسكهم بعضهم البعض، وكان اليهود في عصر النبي ﷺ يبذلون جهدهم لتمزيق هذه الوحدة، روى الإمام الطبري بسنده في آية من سورة آل عمران: "مر شاس بن قيس - وكان شيخا يهوديا قد بقي على جاهليته، عظيم الكفر، شديد الضغن على المسلمين شديد الحسد لهم - على نفر من أصحاب رسول الله من الأوس والخزرج في مجلس قد جمعهم يتحدثون فيه، فغاظه ما رأى من ألفتهم، وجماعتهم وصلاح ذات بينهم على الإسلام بعد الذي كان بينهم من العداوة في الجاهلية، فقال: قد اجتمع مالأ بني قَيْلَةَ - الأوس والخزرج - بهذه البلاد، والله ما لنا معهم إذا اجتمع ملؤهم بها من قرار، فأمر فتى شابا معه من يهود، فقال: اعمد إليهم، فاجلس معهم، ثم ذكرهم يوم بُعث وما كان قبله، وأنشدهم بعض ما كانوا قالوا فيه من الأشعار .. وكان يوم بعث قبل الهجرة بثلاث سنين يوماً اقتتلت فيه الأوس والخزرج، وكان الظفر فيه للأوس على الخزرج، ففعل، فتكلم القوم عند ذلك، وتنازعوا، وتفاحروا حتى توثب رجالان من الحيين: أوس بن قبيط أحد بني حارثة من الأوس، وجبار بن صخر أحد بني سلمة من الخزرج، فقال أحدهما لصاحبه: إن شئتم والله رددناها الآن جَدَعَةَ (حرباً)، وغضب الفريقان، وقالوا: قد فعلنا، السلاح السلاح... موعدكم الحرة (مكان في المدينة)، فخرجوا إليها، وانضمت الأوس بعضها إلى بعض، والخزرج بعضها إلى بعض على دعواهم التي كانوا عليها في الجاهلية.

فبلغ ذلك رسول الله ، فخرج إليهم فيمن معه من المهاجرين من أصحابه حتى جاءهم، فقال: يا معشر المسلمين، الله، الله .. أبدوأ الجاهلية، وأنا بين أظهركم، بعد إذ هداكم الله إلى الإسلام، وأكرمكم به، وقطع به عنكم أمر الجاهلية، واستنقذكم به من الكفر، وألّف به بينكم، ترجعون إلى ما كنتم عليه كفاراً؟، فعرف القوم

<sup>88</sup> أخرجه أبو عبد الله محمد بن نصر بن الحجاج المروزي في السنة تحقيق: د. عبد الله بن محمد البوصيري (المدينة المنورة: دار العاصمة، ط1، 1422هـ-2001م)، رقم 67، ص86. قال المحقق: حسن رجاله موثقون.

أثما نزغة من الشيطان، وكيد من عدوهم لهم، فألقوا السلاح، وبكوا، وعانق بعضهم بعضا، ثم انصرفوا مع رسول الله سامعين مطيعين، قد أطفأ الله عز وجل عنهم كيد عدو الله شاس<sup>89</sup>.

## الخلاصة

أن أهم النتائج التي توصلت إليها هذه المقالة كما يلي:

1. معاني التفرق والافتراق من منظور السنة أربعة؛ الأول: الاختلاف في أصول الدين، والثاني: عدم التمسك بالكتاب والسنة في الاعتقاد والعمل، والثالث: الاختلاف المفضي إلى التفرق ولو كان في الأمور الفرعية، والرابع: الخروج على الحاكم أو التمرد المسلح.
2. الأساليب النبوية في النهي عن التفرق والافتراق ستة؛ الأول: النهي عن التفرق والتحذير منه، والثاني: الأمر على الاتحاد والاجتماع على الدين، والثالث: الأمر على لزوم الجماعة المسلمة، والرابع: بيان أسباب الاجتماع وأسباب التفرق، والخامس: بيان الوعيد على المتفرقين والوعد على المجتمعين، والسادس: إلحاق التفرق بأوصاف مذمومة.

## المراجع

إبراهيم شمس الدين، مجموع أيام العرب في الجاهلية والإسلام (بيروت: دار الكتب العلمية، ط1، 1422هـ-2002م).

إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، الاعتصام، تدقيق: محمد رشيد رضا (بيروت: دار المعرفة، د.ط، 1402هـ-1982م).

أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في السنن، تحقيق: سيد محمد سيد وعبد القادر عبد الخير وسيد إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1420هـ-1999م).

---

<sup>89</sup> محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن، (بيروت: دار المعارف، د.ط، د.ت، ج2، 339-400).

أحمد بن شعيب النسائي، المجتبى من السنن، تحقيق: فريق بيت الأفكار الدولية (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، 1424هـ-2004م).

أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة، اقتضاء الصراط المستقیم مخالفة أصحاب الجحیم، تحقيق: محمد حامد الفقي (القاهرة: مطبعة السنة الحمديّة، د.ط، 1369هـ-1949م).

أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام ابن تیمیة، مجموع الفتاوى إعداد: محمد بن قاسم بن عبد الرحمن (المدينة المنورة: مجمع الملك فهد للطباعة، د.ط، 1416هـ-1995م).

أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، تحقيق: عبد العزيز بن عبد الله بن باز. ترقيم: محمد فؤاد عبد الباقي، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط4، 1424هـ-2003م).

أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، تحقيق وتعليق وتقديم: محي الدين ديب متو وأحمد محمد السيد ويوسف علي بديوي ومحمد إبراهيم نزال (دمشق: دار ابن كثير، ط1، 1417هـ-1996م).

أحمد مختار عبد الحميد عمر، معجم اللغة العربية المعاصرة (بيروت: عالم الكتب، ط1، 1429 هـ - 2008م).

أمان الله محمد صديق، أحكام البغاة في الشريعة الإسلامية (الرياض: جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، رسالة الماجستير، 1396هـ-1976م).

صالح صاوي، جماعة المسلمين: مفهوما وكيفية لزومها في واقعنا المعاصر (القاهرة: دار الصفوة، ط1، 1413هـ-1993م).

عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، شرح سنن النسائي، تحقيق: عبد الفتاح أبو غدو (بيروت: دار البشائر الإسلامية، د.ط، 1406هـ-1986م).

عبد الرحمن بن أحمد ابن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، تحقيق: حامد أحمد الطاهر (القاهرة: دار الفجر للتراث، ط1، 1423هـ-2002م).

عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري، تحفة الأحمدي بشرح جامع الترمذي، (بيروت: دار الكتب العلمية، د.ط، د.ت).

عبد الرحمن شرف الحق الشهير بمحمد أشرف بن أمير العظيم آبادي، عون المعبود على سنن أبي داود، تقديم وتعليق: رائد بن صبري بن أبي علفة (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، د.ت).

عبد الملك بن هشام المغافري، السيرة النبوية، تحقيق وتخرّيج وفهرسة: جمال ثابت ومحمد محمود وسيد إبراهيم (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1424هـ-2004م).

علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، مجمع الزوائد ومنبع الفوائد، تحقيق وتخرّيج: حسين سليم أسد الداراني (دمشق: دار المأمون للتراث، د.ط، د.ت).

علي بن محمد سلطان القاري، مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح. (عمان: دار الفكر. د.ط، 1422هـ-2002م).

علي محمد محمد الصلابي، السيرة النبوية عرض وقائع وتحليل أحداث (دروس وعبر) (دمشق: دار ابن كثير، ط3، 1426هـ-2005م).

محمد الطاهر بن محمد بن عاشور، التحرير والتنوير (تونس: دار سحنون، د.ط، د.ت).

محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، تحقيق وتعليق: محمد المعتصم بالله البغدادي (القاهرة: دار الكتاب العربي، د.ط، 1416هـ-1996م).

محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ضبط ومراجعة وتعليق: محمد إبراهيم الحفناوي، تخرّيج: د. محمود حامد عثمان (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1431هـ-2010م).

محمد بن جرير الطبري، جامع البيان عن تأويل آي القرآن (بيروت: دار المعارف، د.ط، د.ت).

محمد بن صالح العثيمين، شرح رياض الصالحين من كلام سيد المرسلين (القاهرة: دار ابن الهيثم، د.ط، د.ت).

محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني، شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك (القاهرة: دار الحديث، د.ط، 1427هـ-2006م).

محمد بن علان الصديقي الشافعي، دليل الفالحين لطرق رياض الصالحين (بيروت: دار المعرفة، ط3، 1420هـ-2000م).

محمد بن علي بن وهب ابن دقيق العيد، إحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام، تحقيق: أحمد شاکر (بيروت: دار الجيل، ط7، 1407هـ-1997م).

محمد بن عيسى الترمذي، الجامع المختصر من السنن عن رسول الله ومعرفة الصحيح والمعلول وما عليه العمل، تحقيق: د. مصطفى محمد حسين الذهبي (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1419هـ-1999م).

محمد بن نصر بن الحجاج المروزي، السنة تحقيق: د. عبد الله بن محمد البوصيري (المدينة المنورة: دار العاصمة، ط1، 1422هـ-2001م).

محمد بن يزيد بن ماجه القويني، السنن، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي ومصطفى محمد حسين الذهبي (القاهرة: دار الحديث، ط1، 1419هـ-1998م).

محمد سعيد رمضان البوطي، فقه السيرة مع موجز لتاريخ الخلافة الراشدة (دمشق: دار الفكر، ط10، 1422هـ-2001م).

محمد عمر شاهين، أسس الدولة الإسلامية في المدينة المنورة (كركوك: مجلة جامعة كركوك للدراسات الإنسانية، العدد2، 1430هـ-2009م).

محمد ناصر الدين الألباني، صحيح سنن النسائي (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1419هـ-1998م).

محمد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن ابن ماجه (الرياض: مكتبة المعارف، ط1، 1417هـ-1997م).

محمود بن أحمد بن موسى بدر الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار  
(الدوحة: وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، ط1، 1429 هـ - 2008 م).

مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر من السنن بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ،  
اعتناء: حسن عبد المنان (الرياض: بيت الأفكار الدولية، د.ط، 1419 هـ-1998 م).

يحيى بن شرف أبو زكريا النووي، المنهاج في شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (دمشق: دار الخيزر، د.ط، 1416 هـ-  
1996 م).